

والا فتنه كصعب جرحه وقيل ما من صديق وخرقة كبرهم
بناهي وقطعة باذن وان صرت ولي خرقه عني ذكر وان
لحق أسنه وفي منع الا لتعان برة اقسامها في هذا تردد والد
والحق جوازها لان باب الا رتبا ما ذرنا فيه كره حكا ما خذ
ما حتى نشوة ليل فتن اشيا ومتر نفعه بصنعه او نحوه
ورفع وجه عني وبسا دة وينهي في الحرم ايدى عنقه
المؤنة ككسها المرق ومصبغ ينسبه الطيب ليعتدي به
ليله يظنه الجاهل مطيبا ويتتوي به وعيب الامام كرافد
الحرم يتتوي المحرق لغير الحرم وفي المنصرا ككرد في الحرم
اذ لم يقبل رجلا منه بله عذس وشمس رقة ليله فتنل منبها
واجازة ان شهب وان وب قبا سما على صيب الما للكتير ال
المتفن عابى جوازه ونجفها منقرة ونظن امرأة ليله
بواستعنا في بليه ولبس امرأة قبا ككرد الراج ذرجهان
تغير الحرم وشتم طيب مطلقا وانتهى ان مؤنثة وال
قرب انه ما قصد زوجه كالمسك والصلوات وفي سا
الورع والحيات خلة ان نظرت من وكلمه كانه وحرم منه
واستوي وان ذه من زوجه ما لغة في الحرم وان كدية
وتوله اوله من مرق بالاكس اوه لم يعلت بالبر مثله بعد
منه او في الطعام وما لم يذهب جرمه واله ذله فخرية

ذو

ولون في زوجه ولونه وان صعب الغم ورجب انوع ملقى في او
غير كسائل الحرم التي عليه نايما مثله فتن فان في او
ان مكات اقتدي ولو في بيبا الطيب كمن خلقا كونه كمن
وجبري بيبه منه ومن يصبها قبل احرامه وفي منجده
الذرية ولو زوجه بعد فورا لتتصبره بدمه نزع قبل كره
مخالفتها ايا لم الحج وينبغي اقامة الخطا رب من المسوي
ومنه فتنه ان المؤكر راع لفرقه والمتصحا ب مؤنثة ومكث
بكاله وحرم منه منجوزا كوله ان وفي كره مسه تولد ان
وجان لرة خروجهي ومنه الخاتم كما سمن وحرم عليها
اي المرأة والرجل ذه الشمس والحسد واقتدي الا بغير
مطيب لعله بالعتوم والكن وفي غيرهما تولد ان واليه
وسع وظفر وشي الراج بديه وان عمل من بليه كمن
الطفاه كساقط اشعر لوهو ومنته النسل وان سباحا لك
كثيرون وكروي وتعلم فلتوا كسرتور الصنم في وفي الفض
الواحد لغيره الاله الاذي حنة كاشي عشر فاقل من
كامل شمر تفرق بوبيرد اي الاله العتقاد بله قتل اعداها وذا
لرئيل على المشهور انظر في وفي غير ذلك الاله فدية كمال ما
بتره له او غير ذلك كقصد الشارب وكحل طبيبها والغير
صقر من ورضع بيا اخر من ميم بياي وحرام ايق الوسخ